

نخيل نيوز

محكمة القضاء الإداري تصدر أمراً ولأثياً بإيقاف إجراءات إقالة محافظ واسط .



محكمة القضاء الإداري تصدر أمراً ولأثياً بإيقاف إجراءات إقالة محافظ واسط .

رقم القرار : ٢٠٢٦/١٣٠٦

تاريخ القرار : ٢٠٢٦/٤/٥

رقم الدعوى : ١٦٢١ / ولائي / ق / ٢٠٢٦



جمهورية العراق

مجلس القضاء الاداري

محكمة القضاء الاداري

تشكلت محكمة القضاء الإداري بتاريخ ٢٠٢٦/٤/٥ برئاسة المستشار بشار احمد محمد وعضوية كل من المستشار الدكتور حسين محمد سكر والمستشار المساعد الدكتور عامر زغير محيسن المأذونين بالقضاء باسم الشعب وأصدرت القرار الاتي: -

طالب الأمر الولائي / هادي مجيد كزار / وكيله المحامي سعد غازي مصلح.

المطلوب الأمر الولائي ضده / رئيس مجلس محافظة واسط / اضافة لوظيفته.

للطلب المقدم في ٢٠٢٦/٤/٥ لإصدار امر ولائي لحين حسم الدعوى المرقمة (٢٠٢٦/ق/١٦٢٠) بإيقاف تنفيذ القرار المرقم (١٠٦) المتخذ في الجلسة المرقمة (٧٧) المنعقدة في ٢٠٢٦/٣/٣١ المتضمن الغاء القرار المرقم (٨٥) المتخذ في الجلسة الطارئة المرقمة (٥٧) المنعقدة في ٢٠٢٥/٧/٢٣ المتضمن انتخاب طالب الامر الولائي محافظاً لواسط وإيقاف تنفيذ القرار المرقم (١٠٧) المتخذ في الجلسة المرقمة (٧٧) المنعقدة في ٢٠٢٦/٣/٣١ المتضمن انتخاب السيد (علي حسن سليمان حميد الداوري) محافظاً لواسط , ولدى التدقيق والمداولة وجدت المحكمة ان شروط اصدار الامر الولائي متوافرة وذلك لعدم امكانية تدارك الاضرار الناجمة عن الامر المطلوب ايقاف تنفيذه وحيث ان الامر الولائي يمثل اجراءً وقتياً واحترافياً الغرض منه تلافي وقوع ضرر يتعدى تداركه ويضمن الحفاظ على الاوضاع القانونية الراهنة ريثما يتم الفصل في موضوع الدعوى , لذا قررت المحكمة بالاتفاق ايقاف تنفيذ القرارين المرقمين (١٠٦) و (١٠٧) المتخذين في الجلسة المرقمة (٧٧) المنعقدة في ٢٠٢٦/٣/٣١ لحين حسم الدعوى المرقمة (٢٠٢٦/ق/١٦٢٠) استناداً الى أحكام المادتين (١٥٢, ١٥١) من قانون المرافعات المدنية رقم (٨٣) لسنة ١٩٦٩ قراراً قابلاً للتظلم امام هذه المحكمة وافهم علناً بتاريخ ٢٠٢٦/٤/٥.

المستشار

بشار احمد محمد

رئيس محكمة القضاء الإداري



س / ٢٠٢٦